بســـــم الله الرحمن الرحيم

الـــرقم : ٢٥٨٨٤/١١/٥/١٠

التاريخ: ١٦ جمادي الاخره ١٤١٧هـ

الموافـق : ٢٩ تشرين أول ١٩٩٦م

مذكرة الى البنوك المرخصه

رقـــم (٩٦/٣٠٩)

في اطار سياسة التحرير المالي والنقدي التي ينتهجها البنك المركزي الاردني ، ونظراً لاهمية تطوير السوق النقدي في تعزيز النشاط الاقتصادي ، يعلن البنك المركزي عن مجموعة من الاجراءات من شأنها تطوير فعالية وكفاءة سوق رأس المال ورفع مقدرة البنوك على إدارة سيولتها المحليه ومطلوباتها وموجوداتها المحرره بالعملات الاجنبيه الامر الذي يسهم في تشجيع الاستثمار المحلي والاجنبي ضمن مناخ الحريه والانفتاح :

أولا : لاغراض تنشيط سوق إقراض الاموال فيما بين البنوك، يتم تعديل أسلوب تلبية متطلبات الاحتياطي الالزامي المترتب على الودائع بالدينار الاردني لدى البنوك على النحو التالي:

١- يحتفظ البنك يوميا لدى البنك المركزي بما نسبته ٨٠٪ من الاحتياطي الالزامي المترتب عليه خلال "فترة الاحتفاظ" (Maintenance period) "مدتها شهر واحد"ولا يجوز بأي حال من الاحوال ان ينخفض المبلغ المحتفظ به يوميا عن هذه النسبه ٠

٢- يسمح للبنك بتلبية العشرين بالمئة (٢٠٪) الباقية من الاحتياطي الالزامي عن طريق احتساب المعّدل اليومي للارصده التي تغطي هذه النسبة خلال "فترة الاحتفاظ" المذكوره اعلاه ٠

ص ب ٣٧ ● عمان ١١١١٨ - الاردن ● هاتف ٦٣٠٣٠١ / ٩ ● برقيا بنكمركزي / عمان ● تلكس ٢١٢٥٠، ٢١٤٧٦، ٢١٧٦٦ ● فاكس ٦٣٨٨٨٩، ٦٣٩٧٣٠، ٦١٣٣٠٨

٣- يتم تطبيق هذا الاسلوب الجديد في تلبية الاحتياطي اعتبارا من بداية فترة الاحتفاظ العائده لشهر تشرين الثاني ١٩٩٦ .

٤- تبقى نسبة الاحتياطي الالزامي وطريقة احتسابه كما هما عليه.

ثانيا: في ضوء السماح للبنوك بالاقراض بالعملات الاجنبية فقد تقرر مايلي:-

١- خفض نسبة الاحتياطي الالزامي الحاليه المفروضه على وداتع العملات الاجنبية المودعه لدى البنوك من ٣٥٪ (خمسة وثلاثين بالمئة) الى ١٤٪ (اربعة عشر بالمئة) .

٢- معاملة نسبة الاحتياطي الالزامي الجديده على الودائع بالعملات الاجنبية والبالغه (١٤٪) معاملة الاحتياطي الالزامي بالدينار الاردني بحيث لايتقاضى هذا الاحتياطي أية فوائد .

٣- الاحتفاظ بما يعادل هذه النسبة لدى البنك المركزي الاردني كرصيد يومي خلال " فترة الاحتفاظ " .

٤- أ/ يتم تطبيق هذا الخفض في نسبة الاحتياطي الالزامي على ودائع العملات الاجنبية إعتبارا من "فترة الاحتفاظ" العائده لشهر تشرين الثاني ١٩٩٦ ، وبحيث يتم الخفض خلال ثلاثة اشهر .

ب / تعامل المبالغ الموجوده بحوزة البنك المركزي والتي تزيد عن نسبة الاحتياطي الالزامي البالغه ١٤٪ كما هي عليه من حيث تقاضي أسعار الفائده المتعارف عليها .

ثالثا: لغرض ازالة القيود والمعوقات امام حركة العملات الاجنبيه ولغرض تحقيق المزيد من تحرير السوق النقدي وفي إطار توجه البنك المركزي نحو تحرير هذه القيود فقد تقرر ما يلي :-

١- يعامل حساب الاردني المقيم بالعملة الاجنبيه معاملة حساب غير المقيم فيما يتعلق بالمدفوعات الجاريه .

٢- للشخص الطبيعي الاردني المقيم الاحتفاظ بالعملات الاجنبيه لدى البنوك الاردنيه في داخل المملكة بايه مبالغ يريدها ودون أية سقوف.

٣- يسمح للبنوك بإدارة محافظ استثمارية بالعملات الاجنبية لحسابات المقيمين كما هو الحال في إدارة هذه المحافظ لحسابات غير المقيمين.

٤- تسري أحكام التعامل بالعملات الاجنبية على اساس الهامش لغير المقيمين على المقيمين .

رابعا: لتعزيز الفرص الاستثماريه المتاحه في المملكة وبهدف فتح المجال لمن يحتفظ بالعملة الاجنبيه للاستفاده من هذه الفرص يسمح اعتبارا من تاريخه بمقايضة الموجودات (Asset Swap) بحيث يقوم عميل البنك ببيع العملة الاجنبيه إلى البنك آنياً (Spot) مقابل الدينار ويسمح له في الوقت ذاته بإعادة شراء العملة الاجنبيه التي كانت بحوزته شراءً آجلاً (Forward) للمدّه (المدد) التي يرغب فيها مع أمكانية تدوير (Rollover) إعادة شرائه للعملة الاجنبيه لآية آجال يريدها ويتفق عليها العميل مع البنك دون أخذ موافقة البنك المركزي .

المحافظ
د. زياد فريز